

1 May 2007
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

الدورة الأولى

فيينا، ٣٠ نيسان/أبريل - ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧

ورقة عمل قدمتها أيرلندا نيابة عن أيرلندا والبرازيل وجنوب أفريقيا
والسويد ومصر والمكسيك ونيوزيلندا بصفتها أعضاء في ائتلاف
البرنامج الجديد

أولا - معلومات أساسية

١ - في عام ١٩٩٥، مددت الدول الأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلى أجل غير مسمى، والتزمت ببذل كافة الجهود من أجل تحقيق شمولها العالمي. وجرى تعزيز عملية استعراض المعاهدة، واعتمدت مبادئ وأهداف لعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع الأسلحة النووية. واعتمد القرار المتعلق بالشرق الأوسط بوصفه جزءاً لا يتجزأ من مجموعة المقررات والقرارات لعام ١٩٩٥.

٢ - وفي عام ١٩٩٦ خلصت فتوى محكمة العدل الدولية بالإجماع إلى: "التزام جميع الدول بالسعي، بنية صادقة، إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة".

٣ - وتمثل الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ خطوة إيجابية صوب نزع السلاح النووي. وعلى وجه التحديد، أخذت الدول الحائزة للأسلحة النووية على عاتقها التزاماً لا لبس فيه بتحقيق القضاء التام على ترساناتها النووية ووافقت على أن تتخذ خطوات عملية تؤدي إلى نزع السلاح النووي. وتحقيقاً لهذه الغاية، فقد لزم اتخاذ خطوات إضافية لتحسين فعالية عملية الاستعراض المعززة للمعاهدة.



٤ - إن عدم توصل مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٥ إلى اتفاق بشأن وثيقة ختامية موضوعية تتضمن أية تدابير لتعزيز المعاهدة، لا يمكن أن يؤثر، ولا يؤثر، على صحة الالتزامات المقطوعة في هذين المؤتمرين الاستعراضيين السابقين. إننا نعتقد أن تلك الالتزامات التي تم التعهد بها بحرية، في الوثائق الختامية المعتمدة بتوافق الآراء، تحظى بشرعية خاصة. وتحدد الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠، على وجه التحديد، العملية المتفق عليها لبذل جهود منهجية وتدرجية من أجل نزع السلاح النووي.

ثانياً - المبادئ الأساسية

٥ - تكتسي مشاركة المجتمع الدولي ككل أهمية مركزية في المحافظة على السلم والاستقرار الدوليين وتوطيدهما. فالأمن الدولي شاغل جماعي يتطلب التزاماً جماعياً. وقد أسهمت المعاهدات التي جرى التفاوض بشأنها على نطاق دولي في ميدان نزع السلاح مساهمة أساسية في السلام والأمن الدوليين. وأن تدابير نزع السلاح النووي الأحادية الجانب والثنائية تكمل النهج المتعدد الأطراف القائم على أساس المعاهدات، الذي يرمي إلى نزع السلاح النووي. ويلزم أن تطبق على جميع تدابير نزع السلاح مبادئ أساسية مثل الشفافية والتحقق وعدم التراجع.

٦ - ويظل القلق الحقيقي يساورنا إزاء ما تشكله إمكانية استخدام الأسلحة النووية من خطر على الإنسانية.

٧ - ونؤكد من جديد أن أي افتراض بالحيازة اللاحقة للأسلحة النووية من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية يتعارض مع تكامل نظام عدم الانتشار النووي واستمراره ومع الهدف الأكبر المتمثل في الحفاظ على السلام والأمن الدوليين.

٨ - ويتحتم إقرار مبدأ عدم التراجع في تدابير نزع السلاح النووي وخفض الأسلحة النووية وغير ذلك من تدابير تحديد الأسلحة النووية ذات الصلة. ويعد نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية عمليتين تدعمان إحداهما الأخرى وتتطلبان إحراز تقدم عاجل لا رجعة فيه على كلتا الجبهتين.

٩ - وكل مادة في المعاهدة ملزمة للدول الأطراف المعنية في جميع الأوقات والظروف. ويلزم اعتبار جميع الدول الأطراف مسؤولة مسؤولية تامة عن الامتثال الصارم لالتزاماتها المعقودة بموجب المعاهدة.

- ١٠ - ويجب أن يكون تحقيق مزيد من التقدم في نزع السلاح عاملاً محمداً رئيسياً في تحقيق الاستقرار الدولي وتوطيده. لقد قطعت الالتزامات المتعلقة بترع السلاح النووي في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠ ولا زال تنفيذها أمراً لازماً.
- ١١ - وسيلزم في نهاية المطاف أن يركز إخلاء العالم من الأسلحة النووية على أساس صك أو إطار عالمي يتم التفاوض عليه بين أطراف متعددة ويكون ملزماً قانوناً ومشملاً على مجموعة من الصكوك التي يدعم بعضها بعضاً.

ثالثاً - الدورة الاستعراضية لمعاهدة عدم الانتشار للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠

- ١٢ - يقر ائتلاف البرنامج الجديد بأن الاتفاقات التي تم التوصل إليها في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠، تنص على أن يجري القضاء الكلي على الأسلحة النووية ببذل جهود منهجية وتدرجية. وستكون المهمة الموكلة إلى كافة الدول الأطراف على مدى دورة الاستعراض هاته هي تحديد ومعالجة جوانب بعينها ينبغي، بل يلزم، إحراز تقدم مطرد فيها، من أجل المضي قدماً نحو تحقيق الهدف المتمثل في عالم خال من السلاح النووي.
- ١٣ - ودون مساس بالجوانب المهمة الأخرى من نزع السلاح النووي التي يلتزم بها ائتلاف البرنامج الجديد التزاماً كاملاً، والتي قد يقدم مقترحات بشأنها أثناء دورة الاستعراض هاته، فإننا نعتقد بأن ثمة حاجة ملحة في هذه المرحلة للتصدي للمسائل الرئيسية التالية، التي ليست مرتبة بالضرورة حسب أهميتها:
- (أ) الشمول العالمي؛
 - (ب) المبادئ النووية؛
 - (ج) تخفيض القوات النووية؛
 - (د) ضمانات الأمن؛
 - (هـ) المناطق الخالية من الأسلحة النووية؛
 - (و) التفاوض على معاهدة بشأن المواد الانشطارية؛
 - (ز) تجريب الأسلحة النووية.

الشمول العالمي

- ١٤ - في ضوء التأكيد على الشمول العالمي في المقرر الثاني لمؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار وتمديداتها، باعتباره عنصراً جوهرياً لتحقيق السلام والأمن الدوليين

والقضاء التام على الأسلحة النووية، أصبح لزاما اتخاذ خطوات ملموسة نحو بلوغ هذا الهدف المحوري من أجل تحقيق الأهداف المعلنة للمعاهدة والتزامات الدول الأطراف في المعاهدة على حد سواء، في إطار مجموعة المقررات والقرارات التي أنجزت بتوافق الآراء في مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار وتمديداتها.

١٥ - ويهيب ائتلاف البرنامج الجديد بجميع الدول الأطراف ألا تدخر جهدا من أجل تحقيق الشمول العالمي للمعاهدة، ويحث، في ذلك الصدد، كلا من إسرائيل وباكستان والهند، التي ليست أطرافا في معاهدة عدم الانتشار، على أن تنضم فورا ودون شرط أو قيد إلى المعاهدة بصفتها دولا غير حائزة للسلاح النووي.

١٦ - ويشير ائتلاف البرنامج الجديد إلى أن الدول الأطراف أكدت من جديد، في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠، على الاتفاق الجامع عليه في مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض المعاهدة وتمديداتها ألا ترم أية ترتيبات جديدة للإمدادات النووية مع أطراف لم تقبل بخضوع مرافقها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

المذاهب النووية:

١٧ - يساور ائتلاف البرنامج الجديد قلق إزاء ظهور مذاهب عسكرية جديدة في السنوات الأخيرة تؤكد أهمية الأسلحة النووية لا بالنسبة للقدرات الدفاعية للدول فحسب، بل أيضا بالنسبة لقدراتها الهجومية أيضا. وقد عملت خطط تحديث القوات النووية على تعزيز هذه المذاهب. علاوة على ذلك، فقد وسعت بعض السياسات نطاق الاستخدام المحتمل للأسلحة النووية، باعتبارها، على سبيل المثال، تدبيرا وقائيا أو ردا على استخدام أسلحة أخرى من أسلحة الدمار الشامل.

١٨ - وتنطوي المبادئ التي تنهض على أساسها هذه السياسات على خطر خفض عتبة استخدام الأسلحة النووية، بل إنها قد تكون، بفعل توسيعها لنطاق السيناريوهات الممكنة لاستخدام السلاح النووي، حافزا للدول الحائزة للأسلحة النووية على تطوير أسلحة نووية جديدة. ومن شأنها أيضا أن تعزز التصور المغلوط بأن الأسلحة النووية عنصر جوهري من عناصر أية قوة عسكرية عصرية. وإذا ما استمرت الدول الحائزة للأسلحة النووية في التعامل مع الأسلحة النووية بوصفها عنصرا معززا للأمن، فإن ثمة خطرا حقيقيا يتمثل في أن تشرع دول أخرى في التفكير في ما إذا كان يتعين عليها أن تفعل الشيء ذاته.

١٩ - وقد يساعد إجراء تخفيض متبادل للجاهزية التشغيلية للأسلحة النووية المنشورة على بناء الثقة فيما بين القوى النووية، ويحدّ من تهديد استخدام الأسلحة النووية، سواء عن قصد،

أو بالخطأ. ومع أن هذا لا يمكن البتة أن يكون بديلا عن التخفيض اللارجعي للأسلحة، فإن من الجوهرى بالنسبة للدول الحائزة على الأسلحة النووية أن تستمر في هذا الاتجاه وتزِيل من مذهبها الأمنية خيار الإطلاق بمجرد الإنذار، عن طريق الاتفاق على خطوات متبادلة لرفع أسلحتها النووية من حالة الاستنفار القصوى. ولا معنى، في البيئة الأمنية ليومنا هذا، لاستمرار حالة التأهب القصوى التي ترجع إلى حقبة الحرب الباردة، بل إنها لا تؤدي إلا إلى مضاعفة الخطر الذي يشكله وجود هذه الأسلحة.

٢٠ - ولا ينبغي للدول أن تطور أسلحة نووية جديدة أو أسلحة نووية بقدرات عسكرية جديدة أو لمهام جديدة، أو أن تستبدل نظم أسلحتها النووية أو تقوم بتحديثها. وكحد أدنى، يجب على الدول أن تمتنع عن تطوير أسلحة نووية بقدرات عسكرية جديدة أو لمهام جديدة، ويجب عليها ألا تعتمد أية مذاهب أو نظم من شأنها أن تحجب الفرق بين الأسلحة النووية والأسلحة التقليدية، أو تخفض عتبة استخدام السلاح النووي. ذلك أننا نرى أن أي تصرف من هذا القبيل يتناقض بشكل مباشر مع أحكام المعاهدة المتعلقة بترع السلاح وعدم الانتشار.

تخفيض القوات النووية.

٢١ - يكتسي تعزيز التزامات عدم الانتشار بموجب معاهدة عدم الانتشار أهمية مركزية لنجاح المعاهدة. بيد أن السعي إلى تحقيق تقدم في مجال عدم الانتشار، مع إهمال أهمية نزع السلاح النووي، يفضي إلى نتائج عكسية. فترع السلاح وعدم الانتشار عمليتان تعززان إحداهما الأخرى. إن التنفيذ الحقيقي لتخفيض الأسلحة النووية بصورة لا رجعة فيها ويمكن التحقق منها وشفافة تؤدي إلى إزالة تلك الأسلحة كليا، من شأنه أن يضعف الاعتقاد الشائع بما لهذه الأسلحة من منفعة، وبالتالي يقلل من التهافت عليها.

٢٢ - وتستحق عمليات تخفيض الترسانات النووية غير الاستراتيجية والاستراتيجية، التي نفذت منذ انتهاء الحرب الباردة، أن تقابل بالاعتراف. ومع هذا، فقد اتسم التقدم المحرز في السنوات الأخيرة بدرجة أقل وضوحا. ومن المقرر أن ينقضي أجل معاهدة تخفيض الأسلحة الاستراتيجية (START) قبل عقد المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠. وشكل التفاوض بشأن معاهدة لتخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT) في عام ٢٠٠٢ توجهها نزوليا إيجابيا في مجال نشر الأسلحة النووية، لكنها لم تشمل أي تدمير لرؤوس حربية، أو قواعد متفق عليها للعد أو تدابير جديدة للتحقق.

٢٣ - وتشمل المعاهدتان الأسلحة النووية الاستراتيجية. وإدراجهما أيضا للأسلحة النووية التكتيكية في المفاوضات المستأنفة، ستتهياً إمكانية القضاء على فئة بكاملها من الأسلحة في المستقبل القريب.

٢٤ - وعليه، فإن ائتلاف البرنامج الجديد يهيب بالولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي أن تظهر الريادة في عملية نزع السلاح النووي عن طريق تمديد معاهدة تخفيض الأسلحة الاستراتيجية وتوسيع نطاق معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية لتشمل التحقق والتفاوض على زيادة التخفيض. بما في ذلك تدمير الرؤوس الحربية وإدراج الأسلحة النووية التكتيكية في المفاوضات القادمة.

ضمانات الأمن

٢٥ - وافق المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ على أن من شأن ضمانات الأمن الملزمة قانوناً أن تعزز نظام عدم الانتشار. ويضيف بروز مذاهب نووية جديدة، تطرح تصورات لدور الأسلحة النووية في القدرات الهجومية للدول، طابعا ملحا جديدا إلى مسألة ضمانات الأمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد هذا النوع من الاستخدام.

٢٦ - وقد قدم ائتلاف البرنامج الجديد ورقة عمل محددة عن هذا الموضوع في دورة الاستعراض الأخيرة، تضمنت مشروع بروتوكول^(١). وقد استعرضت تلك الورقة خلفية مسألة ضمانات الأمن، بما في ذلك طبيعة الضمانات المقدمة ونطاقها، والعناصر التي يلزم إدراجها في أي صك ملزم قانوناً وشكل ذلك الصك. ويكرر ائتلاف البرنامج الجديد الحجة المعروضة في ورقة العمل القول بأن معاهدة عدم الانتشار هي المنتدى الأنسب للتفاوض بشأن هذا الصك، حيث سيؤكد دور المعاهدة ويعزز نظام عدم الانتشار النووي. وريثما تبرم تلك المعاهدة، يحث ائتلاف الدول الحائزة للسلاح النووي على تجديد التزاماتها القائمة والوفاء بها فيما يتعلق بضمانات الأمن السلبية المقدمة إلى جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار غير الحائزة للسلاح النووي.

٢٧ - ويهيب ائتلاف البرنامج الجديد بالدول الحائزة للسلاح النووي أن تفي بكامل التزاماتها القائمة تجاه ضمانات الأمن ريثما يتم وضع ضمانات أمن ملزمة قانوناً متفاوض عليها بين أطراف متعددة، تقدم إلى جميع الدول الأطراف غير الحائزة للسلاح النووي، وهي الضمانات التي يمكن أن تصاغ إما في شكل اتفاق مستقل يبرم في إطار معاهدة عدم الانتشار أو بروتوكول ملحق بالمعاهدة.

(١) آخر نسخة (قدمت إلى المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥): NPT/CONF.2005/WP.61.

المناطق الخالية من الأسلحة النووية.

٢٨ - أحرز بعض التقدم في مجال زيادة تعزيز المناطق الخالية من الأسلحة النووية في بعض المناطق، ولاسيما في نصف الكرة الجنوبي وآسيا الوسطى. وفي هذا السياق، فإن التصديق على معاهدات ثلاثيلوكو ورايونغا، وبانكوك وبليندانا وسيمبيلاتينسك من جانب دول المنطقة كافة، وجميع الدول المعنية يعد أمرا بالغ الأهمية. ولا تخفى أيضا في هذا الصدد أهمية النظام الخاص الذي أنشأته منغوليا بصفتها دولة خالية من الأسلحة النووية. وينبغي لهذه الجهات جميعا أن تعمل معا من أجل تيسير قيام جميع الدول ذات الصلة التي لم تنضم بعد إلى بروتوكولات معاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية بالانضمام إليها. وينبغي تشجيع الدول الأطراف في تلك المعاهدات على تعزيز أهدافها المشتركة بهدف النهوض بالتعاون فيما بين المناطق الخالية من الأسلحة النووية والعمل معا مع مؤيدي إنشاء مناطق أخرى من هذا القبيل.

٢٩ - ويلاحظ ائتلاف البرنامج الجديد أنه رغم اعتماد القرار المتعلق بالشرق الأوسط، بوصفه جزءا لا يتجزأ من الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار وتمديدتها، لم يحرز أي تقدم في سبيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في تلك المنطقة. ويجدد الائتلاف تأييده لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وخالية من غيرها من أسلحة الدمار الشامل، ويعتقد في هذا الصدد أنه بات ملحا اتخاذ خطوات ملموسة لتحقيق هذا الهدف. ويلاحظ ائتلاف البرنامج الجديد أن جميع دول المنطقة، باستثناء إسرائيل، هي دول أطراف في معاهدة عدم الانتشار، وهو يدعو إسرائيل إلى الانضمام فورا ودون شرط أو قيد إلى المعاهدة كدولة غير حائزة للسلح النووي، وأن تُخضع جميع مرافقها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

معاهدة بشأن المواد الانشطارية

٣٠ - وافق المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ على ضرورة إجراء مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن إبرام معاهدة غير تمييزية متعددة الأطراف وقابلة للتحقق على نطاق دولي وبطريقة فعالة، تؤدي إلى حظر إنتاج المواد الانشطارية لصنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى. ودعا المؤتمر الاستعراضي إلى الدخول فورا في مفاوضات بشأن تلك المعاهدة من أجل إبرامها في غضون خمس سنوات.

٣١ - وعلى الرغم من شعور ائتلاف البرنامج الجديد بخيبة الأمل إزاء عدم التقيد بذلك البرنامج الزمني، فإن المناقشات البناءة المتعلقة بهذا الموضوع، التي عقدت حديثا في جنيف

مشجعة له، وهو يرحب بالجهود التي يبذلها حالياً مؤتمر نزع السلاح، بما في ذلك مقترح الرؤساء الستة لتمكين المفاوضات من الانطلاق.

٣٢ - ويعتقد ائتلاف البرنامج الجديد بأن هناك تأييداً واسعاً لبدء المفاوضات فوراً بشأن معاهدة بشأن المواد الانشطارية. ولكي تكون تلك المعاهدة ذات معنى، ينبغي أن تتضمن آلية للتحقق وأن تغطي المخزونات الموجودة. ومن شأن التفاوض على معاهدة للمواد الانشطارية وإبرامها أن يحدد من توسع الترسانات النووية الموجودة، ومن ثم، يمكن أن تعتبر المعاهدة خطوة كبيرة ضمن برنامج ينفذ على مراحل من أجل القضاء التام على الأسلحة النووية.

تجريب الأسلحة النووية

٣٣ - يظل ائتلاف البرنامج الجديد معترضاً بشكل قاطع على التفجيرات المتصلة بتجريب الأسلحة النووية وجميع التفجيرات النووية الأخرى. وقد أكدنا مراراً على أهمية وإلحاح التوقيعات والتصديقات للتعجيل بدخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ دون تأخير ومن غير شروط. ومن شأن إحراز مزيد من التقدم في هذا الاتجاه أن يعزز القاعدة التي أرستها المعاهدة لمناهضة جميع تجارب الأسلحة النووية.

٣٤ - وريثما تدخل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ، يدعو ائتلاف البرنامج الجديد جميع الدول إلى فرض وقف اختياري لتفجيرات تجارب الأسلحة النووية وغيرها من التفجيرات النووية، والالتزام بذلك الوقف الاختياري. ويتحتم التقييد الصارم بمقصد المعاهدة والالتزامات والأحكام التي تنص عليها سعياً إلى إقامة عالم خال من الأسلحة النووية. وفي هذا الصدد، نرحب بالتقدم المحرز في إنشاء نظام الرصد الدولي بوصفه جزءاً لا يتجزأ من نظام التحقق في إطار معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.